

شرح المقدمة الحضرية - كتاب الصلاة (37) - فصل في صلاة الجماعة (7)

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بعلم النافع والعمل الصالح - [00:00:01](#)

وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح العارفين. وان يرزقنا الاخلاص في الاقوال والاعمال. اللهم امين اللهم انا نسألك ان تنصر اخوتنا في ارض فلسطين نصرا مؤزرا وان تكسر شوكة اليهود الغاصبين - [00:00:26](#)

وان ترينا فيهم عجائب قدرتك يا قوي يا متين اللهم امين. يقول العلامة عبد الله بن عبد الرحمن لا فضل رحمه الله تعالى رحمة واسعة الشرط السابع المتابعة فان قارنه في التحرم بطلت وكذا ان تقدم عليه بركنين فعليين. او تأخر عنه بهما لغير - [00:00:46](#)

وان قارنه في غير التحرم لم يضره. او تقدم عليه بركن فعلي او تأخر عنه به لم يضر ويحرم تقدمه بركن فعلي وان تخلف بعذر كبطئ قراءة بلا وسوسة واشتغال الموافق بدعاء الاستفتاح او بدعاء الافتتاح او ركع امامه فشك في الفاتحة او - [00:01:14](#)

وتذكر تركها او اسرع الامام قراءته عذر الى ثلاثة اركان طويلة فان زاد نوى المفارقة او وافقه فيما هو فيه واتى بركة بعد سلامه. هذا في الموافق. هذا في الموافق - [00:01:44](#)

وهو من ادرك مع الامام قدر الفاتحة واما المسبوق اذا ركع الامام في فاتحته فان اشتغل بسنة كدعاء الافتتاح او التعوذ قرأ بقدرها ثم ان ادركه في الركوع ادرك الركعة - [00:02:07](#)

والا فاتته ويوافقه ويأتيه بركعة وان لم يشتغل بسنة قطع القراءة وركع معه. قال رحمه الله تعالى الشرط السابع المتابعة والاكمل في المتابعة. بارك الله فيكم ان يتأخر ابتداء فعل المأموم عن جميع حركة الايمان - [00:02:27](#)

ان يتأخر افهم الظابط ان يتأخر ابتداء فعل المأموم عن جميع حركة الامام. مثلا المأموم في الاعتدال الامام في الاعتدال. كيف المتابعة حركة الامام انه ينزل من الاعتدال الى السجود - [00:02:53](#)

المعموم يبقى قائما في الاعتدال. الى متى؟ حتى ينتهي الامام من جميع حركته بمعنى حتى يصل الامام الى السجود. فاذا وصل الى السجود بدأ هذا. هذا الاكمل في المتابعة واضح - [00:03:18](#)

اذا ما الاكمل في المتابعة ان تتأخر افعال المأموم عن جميع حركة الايمان جيد هذا الاكمل في المتابعة. قال الشرط السابع المتابعة فان قارنه ما ظد المتابعة؟ ضد المتابعة اما انه يسبق الامام - [00:03:36](#)

واما ان يقارن الامام وسيبين لك الان الحكم فيما لو سبق الامام وسيبين لك الحكم فيما لو قارن الامام وكذلك سيبين لك الحكم فيما لو تأخر عن الامام اذا انت المطلوب منك المتابعة - [00:04:02](#)

ضد المتابعة اما السبق او المقارنة او التأخر. هو سيبين لك احكام هذه قال فان قارنه اي فان قارن المأموم الامام بطله فان قارنه في التحرم بطلت قال فان قارنه اي قارن المأموم الامام في التحرم بطلت. تفهم ماذا - [00:04:23](#)

ان المقارنة في غير التحرم لا تبطل بها الصلاة اذا هذه القاعدة الاولى نقول كل مقارنة من المأموم للامام لا تبطل بها الصلاة الا المقارنة في التحرر جيد اذا نحن انتهينا الان من حكم ماذا؟ المقارنة. عرفنا ان الشرط المتابعة - [00:04:50](#)

وان حكم المقارنة لا تبطل بها الصلاة اي صلاة المأموم الا اذا حصلت المقارنة فيه الاحرام بسم الله ناس يتكلموا عن التقدم وكذا اي

وكذا تبطل الصلح وكذا اي وكذا تبطل صلاة من - 00:05:17

صلاة المأموم. وكذا اي وكذا تبطل الصلاة ان تقدم المأموم على الامام بركنين فعليين جيد قوله بركنين فعليين اطلق لم يشترط ان يكون قصيرين او طويلين. اذا تفهم ان المأموم لو تقدم على الامام بركنين فعليين طويلين - 00:05:41

او قصيرين او احدهما طويل والآخر قصير بطلت شهيد سورة المسألة ان الامام قائم في قيام القراءة المأموم ركع قبله واعتدل قبله هذا ركن طويل الركوع وركن قصير الاعتدال. الى الان لا تبطل. متى تبطل - 00:06:10

اذا هوى المأموم للسجود لانه اذا هوى الى السجود فقد سبقه بركنين تامين الاول الركوع. الثاني الاعتدال. هنا تبطل صلاة المأموم ما سبب بطلانها ان المأموم سبق الامام بركنين فعليين واضح بلا عذر - 00:06:39

وقوله بلا عذر محترف او قيد سيأتي محترف بعد قليل احتراز قال او تأخر عنه ايش المعنى وكذا تبطل صلاة المأموم اذا تأخر عن الامام بركنين فعليين طويلين. او قصيرين او - 00:07:05

واحدتهما طويل الآخر قصير. طبعاً لما اقول او قصيرين يعني فقط لتتيمم القسمة ولا قد لا يتصورها جيد طويلين او قصيرين او احدهما طويل والآخر قصير. تمام بلا عذر. صورته المأموم قائم - 00:07:26

الامام ركع اعتدل هوى للسجود والمأموم لا زال قائماً اذا هوى الامام للسجود والمأموم لا زال قائماً بطل صلاة المأموم لانه تأخر بركنين فعليين الركوع والاعتدال والفرض فرض المسألة انه بلا عذر. بخلاف ما لو تأخر مثلاً ببطء قراءة الفاتحة - 00:07:45

او لشكه. هذا بعذر سيأتي بعد قليل. جيد اذا كم عندنا صور للبطان الان ثلاث فيما لو قارن المأموم الامام في التحرم فيما لو تقدم المأموم على الامام بركنين فعليين بلا عذر. فيما لو تأخر المأموم على الامام بركنين فعليين بلا عذر. فالصور - 00:08:10

صور البطان ثلاث قال الان سيبين لك المحترقات. وان قارنه في غير التحرم لم يطره هذا محترق ايش؟ الصورة الاولى هو الصورة الاولى قال متى البطان ان حصلت المقارنة في التحرم. طيب فان حصلت المقارنة في غير التحرم سواء في الفعل او في في الاركان

الفعلية او القولية لا بطلان - 00:08:34

يعني سواء ركان ركوع الامام وركوع المأموم في نفس اللحظة لا بطلان وسواء في الاركان القولية مثل قراءة الفاتحة من الامام وقراءة الفاتحة من المأموم في نفس الوقت لا بطلان - 00:09:00

انما يكون البطان في المقارنة في التحرم فقط. جيد؟ قال وان قارنه في غير التحرم لم يضر يعني لا بطلان لكن يكره ذلك صراحة تفوت فضيلة الجماعة فيما حصلت فيه المقارنة - 00:09:16

فقوله لم يضرني لا تبطلوا الصلاة لكن ليس معنى ذلك انه لا يكره يكره جيد المسألة الثانية في ايش قال؟ في البطان. ايش المسألة الثانية؟ لو تقدم المأموم على الامام بركنين فعليين - 00:09:39

سيبين الان ما يتعلق بها قال او تقدم عليه بركن فعلي ايضاً لا بطلان محل البطان لو تقدم عليه بركنين فعليين بلا عذر. اما لو تقدم عليه بركن فعلي واحد لا بطلان. لكنه يحرم - 00:09:55

جيد بعدين او تأخر عنه به. تقدير الكلام او تأخر المأموم عن الامام بركن فعلي واحد فلا بطلان لكنه يكره جيد لكنه مكروه. شف في التأخر قلت مكروه. في التقدم ايش قلت - 00:10:14

اراه جيد؟ نعم قال بعد ذلك ويحرم تقدمه بركن فعلي هذا ذكرته لكم. وشوف دقة المؤلف قال ويحرم تقدمه بركن فعله ولم يذكر تأخره بركن فعلي. اشارة الى انه لا يحرم. لو كان يحرم التأخر بركن فعلي لقال ويحرم تقدمه بركن فعلي او - 00:10:40

تأخره به ما قال ويحرم تقدمه بركن فعلي جيد ولا لا هذا كله اذا كان بلا عذر هذا كله اذا كان بلا عذر. طب نلخص المسألة اذا تقدم بركنين فعليين بلا عذر فما الحكم - 00:11:06

تبطل الصلاة. اذا تقدم بركن فعلي بلا عذر حرام تبطل الصلاة؟ لا تبطل الصلاة اذا تقدم بركن فعلي تام تام تام تام تام تام تام تام. بلا عذر ايش قلنا؟ حرام لكن لا تبطل الصلاة - 00:11:31

طب اذا تقدم بركن فعلي غير تام اشرح لكم صورة التام غير التام الامام قائل المأموم قائم تمام المأموم ركع المأموم ركع ثم الامام

ركع. هنا المأموم تقدم على الامام بركن فعلي غير تام - 00:11:53

طيب كيف تم؟ الامام مقام والمأموم قائم المأموم ركع واعتدل ثم ركع الامام هنا المأموم تقدم على الامام بركن تام. ما الفرق بين السورة الاولى والثانية الفرق بينهما انه في السورة الثانية المأموم انتهى من كل الركن حتى شرع في الذي بعده. اما في السورة الاولى - 00:12:20

المأموم تقدم لكن ما زال في الركن الذي تقدم اليه جيد ولا لا لو تقدم المأموم على الامام بركن تام فانه يحرم ولا تبطل به الصلاة.

طيب لو تقدم المأموم على الامام بركن ناقص - 00:12:49

غير تام يعني بهذا اقصد ناقص يعني غير تام اه ما الحكومة هنا قال الرملي يحرم ايضا وقال ابن حجر مكروه فهمتم ولا لا؟ من باب

اولى لا تبطل الصلاة - 00:13:10

يعني اذا كانت بالركن بالتقدم بالركن التام لا تقطره من باب اولى لا تبطله جيد ولا لا جيد طيب لو ان المأموم تقدم على الامام بحركة

هو فقط المأموم هو ما زال يهويه - 00:13:26

وبعده بدأ المأموم بدأ بالهوين والامام ما زال منتصبا. ثم الامام هو يعني المأموم لم يصل الى الركوع الا بعد ان هوى الامام. تقدم

المأموم على الامام بحركة الهوية. ما الحكم - 00:13:49

مكروه. كم صارت حاله؟ هذا كله الان في التقدم هذا كله في التقدم. كم صارت حالة التقدم؟ اربعة. احسنت. اربع استاذ محمد عدم

قال اربحانة. تقدم بركنين تقدم بركن تام - 00:14:06

تقدم بركن غير تام تقدم بحركة الهوين. كم صارت؟ انا ساكتبها هذه حتى تكون حجة عليكم تقدم المأمون عفوا المأمون. اذا

تقدمت. بي ركنين فعليين واحد اثنين بركن فعلي تام. اثنين - 00:14:23

بركن ها اه اسمه اب فعلي غير ثامن. غير تام اظبط طيب بحركة لكن انا انا فقط في الباء هذي مشكلة. خلاص انا قد كتبت الباء هنا لا

اعيدها. انا اتردد في هذا - 00:15:15

يعني الباء هنا تنزل الباء هنا تنزل حركة بحركة الهوي تقدم بركنين فعليين. ما الحكم طبعا يحرم وتبطل الصلاة بركن فعلي تام يحرم

ولا تبطل صح بركن فعلي غير تام. يحرم - 00:15:36

عين ميم راء اختصارا يكره عند حج. طبعا باب اولى ولا تبطل بحركة الهوين يكره اتفاقا. ولا بطلان جيد وطبعا هنا اذا تقدم من باب

الاحترار بلا عذر جيد هذا الاصل ان يكتبه هناك - 00:16:23

تمام لكن اظنه يتسع طيب اذا تأخر بي ركنين فعليين واحد بركن فعل تام اذا كم بركنين فعليين مم تبطل طبعا ويحرم بركن فعلي

مكروه ولا بطلان واضح ولا لا - 00:17:04

اما ان يتأخر فعل الامام قليلا حتى يتم اما ان يتأخر فعل المأموم قليلا حتى يتم الامام جميع حركته فهذه سبعة لن نكتب هنا خلاص.

وطبعا هذا محله نفس الكلام بلا بلا عذر - 00:17:53

هذا كله اذا كان بلا عذر طب فان كان بعذر واضح؟ فان كان بعذر بالنسبة للتقدم العذر فقط اثنان النسيان والجهل لا عذر الا النسيان

والجاء اما بالنسبة للتأخر فالاعذار كثيرة - 00:18:12

تصل الى عشرة اعذار هنا ذكر خمسة منها في المتن نقتصر على الخمسة التي ذكرها في المتن. لان بعد ذلك تأتينا مسألة المسبوق

وهي طويلة جيد بارك الله فيكم. خلاص انا اضع لكم هذا الان هنا - 00:18:38

ها لاباس لاباس نعم. واضح يا شيوخ ولا لا؟ اذا كم صارت حالات عندك الان؟ هنا واحد اثنين ثلاثة اربعة هنا واحد اثنين جيد

طيب نقرأ الان نعود الى اول الشرط - 00:18:55

قال الشرط السابع المتابعة فان قارنه في التحرم بطلت وكذا ان تقدم عليه بركنين فعليين او تأخر عنه بهما لغير عذر. وان قارنه في

غير التحرم لم يضره او تقدم عليه بركن فعلي او تأخر عنه به لم يضر - 00:19:40

ويحرم تقدمه بركن فعلي وسكت عن التأخر اشارة الى انه ليس بغيره ليس بغيره ليس بحرام. جيد. هذا كله اذا كان ايش بلا عذر. ولذلك انا

إذا اردت ان هنا ان ارسم هنا اكمل الرسم هنا ساكتب - 00:20:03

الموافق اذا تقدم او تأخر بلا عذر هذه لو هذا كله اتي به هنا. بعدين ايش مكتوب هنا اذا تقدم او تأخر بعذر. ما سيأتي من كلام كله هنا. هذا كله في الموافق - 00:20:25

ثم بعد ذلك في طب من هو الموافق هو من هو المسبوق؟ ها؟ وفسر الماء بعد الجهد بالماء. الموافق غير المسبوق والمسبوق غير ما شاء الله ما شاء الله. الموافق هو من ادرك - 00:20:58

من ادرك من قيام الامام قدرا يتسع لقراءة الفاتحة قراءة. معتدلة هذا هو واضح؟ نحن اخذنا الان الجزء الاول من حكمه قال هنا وان تخلف بعذر شوف تكلم على ايش من سورة - 00:21:22

تخلف لان التقدم ليس له عذر الا اني سن الجهل واضح واما التخلف فله ما يزيد عن خمسة اعدار. هي في الحقيقة تصل الى عشرة. هو ذكرها خمسة فقط قال وان تخلف - 00:21:59

بعذر ثم ذكر الخمسة نرقمها واحدا واحدا واحد كبطى قراءة بلا وسوسة المأموم عنده ببطء قراءة بسبب عجز في الخلقة خلق هكذا عنده ببطء قراءة بسبب عجز خلقي خلق هكذا خلق بطيء القراءة - 00:22:18

او حصلت له عاهة او حصل له حادث فاصبح لسانه ثقيلًا ببطء قراءة ما المراد بالقراءة هنا القراءة الواجبة نعم الفاتحة القراءة الواجبة. اذا العذر الاول ببطء القراءة قال بلا وسوسة اشارة الى ان الوسوسة - 00:22:44

ليست عذرا الا اذا كانت الوسوسة وسوسة قهرية وسوسة قهرية يعني اصبحت مثل المرض مثل المرض الذي يحتاج الى علاج قهرية لا يستطيع الانسان دفعها عن نفسه. تمام؟ قال كبطى قراءة بلا وسوسة. واحد اثنين - 00:23:08

واشتغال الموافق بدعاء الافتتاح. هذا العذر الثاني. الموافق يعني ادرك زما مع الامام لقراءة الفاتحة لكنه اشتغل بدعاء الافتتاح بقراءة دعاء الافتتاح او اشتغل بالتعوذ بقراءة التعوذ هذا الثاني ثالث او ركع امامه فشك في الفاتحة - 00:23:27

ركع امامه فشك في الفاتحة. جيد. شف انتبه معي هادي مسألة خارج الدش نعود الدرس شكوا المأموم في الفاتحة له ثلاث حالات شكوا المأمومون في الفاتحة كم له حالات؟ ثلاث. الحالة الاولى - 00:23:54

دمشق لا تنظر في الكتاب شكوا المأموم في الفاتحة له كم حالات؟ ثلاث حالات. الحالة الاولى ان المأموم يشك في الفاتحة والامام لا زال قائما الامام قائم انت تشك انك قرأت الفاتحة ولا لا؟ يجب عليك ان تأتي بالفاتحة لان الاصل العدم - 00:24:16

الحالة الثانية تشك بالفاتحة بعد ركوع الامام وقبل ركوع نفسك. الامام ركع وقبل ان تركع انت شككت قرأت الفاتحة ولم تقرأ تتخلف لقراءة الفاتحة وهذا عذر هذا هنا صورة الدرس - 00:24:39

السورة الثالثة ركع الامام وركعت وفي اثناء ركوعك شككت بالفاتحة تكمل الصلاة مع الامام وتأتي بركعة بعد سلامه اتضحوا وهذه مسألة يسأل الناس عنها كثيرا فاضبطوها. قال هنا او ركع امامه شف الامام قد ركع - 00:25:00

فشك من الذي شك؟ متى شك مدى شك قبل ركوعه شك المأموم قبل ان يركع. قلت لك لو شك المأموم بعد ان ركع امامه وبعد ان ركع هو خلاص يتابع الامام ويأتي بركعة في اخر - 00:25:22

هذه الحالة الثالثة سورة المسألة ركع الامام فشك في الفاتحة من الذي شك في الفاتحة؟ المأموم. متى شك؟ بعد ركوع امامه وقبل ركوع وقبل ركوع نفسك. جيد. ولذلك شوف الشراح سينبهون على هذا القيد - 00:25:42

ايش قال عندك العلامة بعشا؟ ذكر هذا او لا اش قال؟ قال عند قوله او ركع فشك امامه او ركع امامه فشك. اقرأ هذا بعد شنو اينما عشنا ها تفضل يا احمد - 00:26:02

شف فشك بعد ركوعه وقبل ان يركع هو حتى تميز الصورة الثالثة. جيد. طيب. قال هنا في الفاتحة. الان كم عندنا سور من الاعذار ثلاث. الرابعة او تذكر تركها حينئذ - 00:26:20

تذكر تركها اي تذكر شوف الفرق بين الاولى بين الثالثة والرابعة. ان الثالثة شك. الرابعة تذكر انه ما قرأ. متى تذكر بعد ركوع امامه وقبل ركوع نفسه بعد ركوع امامه وقبل ركوع نفسك. تضع كم صور هذه؟ اربعة. الخامسة او اسرع الامام - 00:26:45

قراءته المراد اسرع الامام في قراءته لل فاتحة والسورة التي بعدها وليس لل فاتحة فقط لانه لو كان يسرع في الفاتحة فقط لكان هذا المأموم مسبوقا لانه لن يدرك زمنا يتسع لقراءة الفاتحة قراءة معتدلة - [00:27:10](#)

تضعه ولا لا؟ قال له اكلتم جيدا في الصباح. ها؟ نعم قال او اسرع في قراءته اسرع في قراءة ماذا الفاتحة والسورة لو كان الامام اسرع في قراءة الفاتحة فقط - [00:27:35](#)

فان المأموم لن يجد زمنا يسع قراءة الفاتحة قراءة معتدلة. وحينئذ سيخرج من هذا القسم ليكون في هذا القسم اتضح يا شيوخ ولا لا؟ ولذلك ستجد الشراح ايضا يقولون ايش؟ اسرع في قراءته لل فاتحة والسورة - [00:27:55](#)

او للصورة هكذا ايش قال عندك استاذ محمد؟ ايش قال عندك بعشاء لل فاتحة والسورة حتى يخرج لك صورة اخرى ربما يتوهم دخولها فهمتم ولا لا؟ جيد. قال هنا كم صور الان صارت - [00:28:17](#)

خمسة ما ما الحكم ما الحكم في هذه الحالة قال يعذر الى ثلاثة اركان طويلة اذا انت الان نفترض على سبيل المثال نأخذ واحدة من الصور انك في القيام والامام في القيام فلما ركع الامام - [00:28:38](#)

قبل ان تركع تذكرت انك لم تقرأ الفاتحة او شككت في قراءة الفاتحة. ايش تفعل تتخلف لقراءة الفاتحة تتخلف في قراءة الفاتحة. اذا انا ابدأ مأموم اقرأ الفاتحة بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين. الامام يركع - [00:29:01](#)

انا معذور في التخلف في ركوعه معذور. الامام اعتدل لا يحسر. لانه ركن قصير شرع للفصل. الامام سجد السجدة الاولى. هذا الركن الثاني الامام جلس بين السجدين انا ما زلت في الفاتحة لا يحسب. الامام سجد السجدة الثانية - [00:29:22](#)

هنا اذا انا اكملت الفاتحة والامام مثلا في السجدة الاولى او في السجدة الثانية تمام فاني اراعي نفسي في الصلاة وادرك الامام ايش يراعي ترتيب نفسي في الصلاة؟ يعني اكمل الفاتحة اركع اعتدل اسجد اتابع الامام - [00:29:45](#)

هذا الى متى الى ثلاث الى ثلاثة اركان طويلة لكن الامام قام الان قم من السجود رفع راسه من السجود اين سيذهب الامام الان اما للقيام او للتشهد صح ولا لا؟ اما للقيام - [00:30:06](#)

اذا كان هذا في الركعة الاولى هو سيذهب للقيام الثانية. اذا كان هذا في الركعة الثالثة سيكون للقيام بالرابعة. واما للتشهد اذا كان هذا في الركعة الثانية للتشهد الاول واذا كان هذا في الركعة الرابعة فلتشهد الاخير - [00:30:29](#)

اذا الامام سيقوم اما الامام سيرفع رأسه اما للقيام واما للتشهد نفترض ان الامام رفع رأسه اما للقيام او للتشهد الاول او الاخير انت حينئذ يجب عليك احد امرين اما انك تتابع الامام فيما هو فيه - [00:30:45](#)

تمام؟ فمثلا انا في القيامة ما زلت اقرأ الفاتحة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. الامام ركع اعتدل سجد السجدة الاولى جلس سجد السجدة الثانية قام للقيام التالي انا اقرأ ما زلت - [00:31:09](#)

ما لك يوم الدين اياك نعبد واياك نستعين خلاص ادخل معه في القيام التالي واتي بركعتين بعد سلامه طيب يقول قائل الان لما دخلت معه في القيام التالي انت كنت قرأت نصف الفاتحة - [00:31:28](#)

جيد تكمل على ما قرأت او تبدأ بالفاتحة مرة اخرى. الجواب تكمل على ما قرأت لا انك تبدأ مرة اخرى وتأتي بركعة بعد سلام الامام اتضح؟ طيب اذا اما ان تدخل مع الامام تتابع الامام فيما هو فيه وتأتي بركعة. هذه الركعة عبارة عن - [00:31:44](#)

للركعة التي فاتتك واما ان تنوي المفارقة وتكمل الصلاة على ترتيب نفسك جيد ولا لا؟ هيك شوف الان شو بيقول قانع وان تخلف بعذر ارجعوا سطين حتى تربطوا الكلام بعضه ببعض. وان تخلف بعذر كبطل قراءة بلا وسوسة واحدة - [00:32:09](#)

واشتغال الموافق بدعاء الافتتاح ثاني او ركع امامه فشك في الفاتحة ثالث. او تذكر تركها. الرابع او اسرع امامه قراءته لل فاتحة والسورة اضافة من عندي للتأكيد الخامس. جيد عذر الى ثلاثة اركان طويلة - [00:32:34](#)

فان زاد من الذي زاد المأموم زاد في التخلف تمام حتى شرع الامام في الرابع ايش يبكون الرابع اما القيام واما تشهد اول او اخير. تمام؟ فان زاد نوى المفارقة واحد. ما الذي نوى المفارقة - [00:32:59](#)

المأموم وحينئذ اذا نوى المفارقة فيكمل صلاته منفردا على ترتيب على ترتيب نفسه. وتفهم من قوله نوى المفارقة وجوب نية

المفارقة. واضح؟ ولذلك لو انه فارقه بلا نية مفارقة بطلت صلاته ان كان عالما عامدا - [00:33:23](#)

جيد طيب قال او وافقه هذا الخيار الثاني او وافقه فيما هو فيه واتي بركعة تكون بدلا لما فاته بعد سلام الامام بعد سلامه بعد سلام من؟ الامام. هذا كله هنا - [00:33:45](#)

والديك ايش قال هذا كله هذا في الموافق. يعني هذا كله في الموافق. من هو الموافق وهو من ادرك مع الامام قدر الفاتحة اذا هذا الحكم يمكن ان تلخصه هنا. تقول باختصار اذا تقدم او تأخر بعذر. تمام هو هو انا - [00:34:09](#)
لك هذا تقدم. هو يتكلم فقط عن التأخر وقلت لك في التقدم يعذر في صورتين فقط في الجهل والنسيان. طيب يعذر الى ثلاثة اركان طويلة فان زاد تخلفه تخلف من؟ المأموم. تمام. فله - [00:34:32](#)

احد خيارين اما المفارقة بالنية يعني ينوي المفارقة واما متابعة الامام فيما هو فيه ايوة وبعدين؟ ويأتي بركعة اخر صلاته هذا باختصار جيد واذا حصل تقدم او تأخر بلا عذر الحكم هناك - [00:35:04](#)
جيد؟ طيب واما المسبوق اذا ركع الامام في فاتحتها الان حكم مسبوق المسبوق من هو المسبوق من لم يدرك من قيام الامام زمنا يتسع لقراءة الفاتحة قراءة معتدلة هذا المسبوق - [00:35:46](#)

له حالتان الحالة الاولى ان يشتغل المسبوق بسنة يعني هو جاء مسبوqa وبقي من الامام زمن. لو قرأ المأموم هذا الفاتحة قراءة معتدلة ما اكملها ومع ذلك بدأ وجهت وجهي للذي فطر السماوات والارض - [00:36:14](#)
تمام دعاء الاستفتاح ثم اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم ركع الامام فهمت؟ لو انه استغل ذلك الوقت بقراءة الفاتحة لك انا متعينا لكنه بدأ بالافتتاح وبدأ بآيه؟ اه بالدعاء بالتعوذ. جيد اه - [00:36:38](#)

فهذا ما حكمه؟ هذه الحالة الاولى الحالة الثانية انه جاء وهو مسبوق يعني لا يدرك زمنا يتسع لقراءة الفاتحة. مباشرة. الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم. لها دعاء استفتاح لا تعود مباشرة جيد - [00:37:00](#)
هذا له حكم هذا له حكم وهذا له حكم اذا اشتغل بسنة كقراءة الافتتاح هذه المسألة فيها ثلاثة اراء في المذهب الشافعي كم فيها اراء؟ رأي هو الاصح في المنهاج - [00:37:18](#)

ورأي نقله العلامة ابن حجر في التحفة عن معظم فقهاء الشافعية واختاره جماعة وهو ايسر الراء ورأي ثالث صححه العلامة ابن حجر في شرحي الارشاد. فتح الجواد والامداد. تمام. كم صارت الاعراب؟ ثلاثة - [00:37:35](#)
ناخذ الرأي الاصح في المنهاج لانه هو المعتمد في المذهب هذا الرأي يقول كالتالي انا مسبوق جئت واشتغلت بسنة كالا افتتاح والتعوذ ثم قرأته مثلا بسم الله الرحمن الرحيم ركع الامام - [00:37:59](#)

يقول الواجب علي اني اقرأ من الفاتحة بقدر حروف ما اشتغلت بقراءته من الافتتاح والتعوذ كم قرأت من حروف في الافتتاح وكم قرأت من حروف التعوذ؟ مثلا قرأت مائة حرف. اقرأ من الفاتحة مائة حرف وطبعا هذا التقدير بالظن - [00:38:19](#)
ما حكم قراءتي لهذا؟ واجب لانني اشتغلت بسنة مع ان المقام ان تأتي بقراءة الفاتحة الذي هو واجب. تمام. اذا يجب عليك ان تقرأ من الفاتحة بقدر الحروف التي اشتغلت بقراءتها من الافتتاح او التعوذ. جيد؟ طيب - [00:38:42](#)

قلت ما حكم هذا؟ واجب. قرأته الحمد لله. قرأت ثم ركعت وادركت الامام راكعا. الحمد لله رب العالمين. ادركت الركعة. هذه الحالة الاولى الحالة الثانية قرأت وعندما اردت ان اركع اذ بالامام قد رفع من الركوع - [00:39:04](#)
حينئذ يجب علي ان ادخل مع الامام في ما هو فيه يجب علينا ان تكون مع الامام في ما هو فيه. ولا اركع بل لو ركعت في هذه السورة بطلت الصلاة - [00:39:26](#)

ليش لانني زدت ركوعا غير محسوب عالما عامدا طبعا اذا كان جاهلا او ناسيا لا تبطل وهذه المسألة مما تخفى على كثير من طلاب العلم فضلا عن غيرهم. واضح ولا - [00:39:40](#)
اذا ادخل مع الامام مباشرة في الاعتدال ولو ولا اركع فلو ركعت عالما عامدا بطلت صلاتي سيدنا شيوخ لنا جميل حالة الثالثة الان عندنا حالتان حالة ثالثة ايش الحالة الثالثة؟ الحالة الثالثة كالتالي - [00:39:57](#)

انا جيت مسبقا قرأت الافتتاح والتعوذ بدأت بالفاتحة الامام ركع. الان يجب علي ان اقرأ الفاتحة صح؟ بقدر ما اشتغلت به من السنن
صح الامام اعتدل وانا ما زلت الامام - [00:40:16](#)

هوان السجود. اه الان يتعارض عندي واجبان الواجب الاول يجب علي اتمام الفاتحة بقدر ما قرأت من الافتتاح والتعوذ الواجب
الثاني متابعة الامام لاني اذا لم اتابع الامام بطلت الصلاة لاني تخلفت عنه بركنين فعليين بلا عذر - [00:40:34](#)

تخلفت عنه بركنين فعليين ايش هما الركوع الاعتدال وهو الان قد هوى للسجود. فاما ايش افعل الان قال ما عندك مخرج الان؟ لو
قلت لو قلت ادخل معه في السجود تركت الواجب - [00:40:59](#)

قراءة الفاتحة طيب لو قلت تتأخر للواجب تقرأ الفاتحة بطلت صلاتك فهمتوا علي ولا لا؟ طيب ايش يعمل؟ قال هنا ليس عندك الا
خيار انك تنوي المفارقة وتكمل صلاتك بترتيب نفسك - [00:41:16](#)

جيد ولا لا؟ فكم صارت حالك؟ ثلاث حالات في الحالة الاولى انت يجب عليك في هذه السورة ان تقرأ من الفاتحة بقدر ما اشتغلت به
صح؟ ثم اما ان تدرك الامام راكعا واحد - [00:41:35](#)

الحمد لله ادركت الركعة واما ان تدركه وقد رفع من الركوع اثنين. تدخل معه مباشرة ولا تركع وحينئذ تكون فاتتك ايش؟ ركعة تأتي
بها في اخر صلاتك لانك ما ركعت مع الامام - [00:41:52](#)

واما ان الامام يهوي للسجود وانت ما زلت تقرأه. الفاتحة جيد ولا لا؟ فحينئذ شو بتقول ها؟ اه حينئذ ستقول يجب عليك ان تنوي
المفارقة. لانه تعارض عندك واجبان. ايش وايش - [00:42:08](#)

اه اما الواجب الاول اتمام الفاتحة. والواجب الثانية والواجب الثاني. متابعة الامام. لان الان اذا تخلف الامام اذا تخلفت عن الامام
تبطل صلاتك لانك تخلفت عن ايمان بركنين فعليا. اتضح جميل هذا كله الطالبات اذا تحضرن لا بأس - [00:42:29](#)

هذا كله هو الاصح في المنهاج هذا كل الذي في المنهاج الاصح في المنهاج. جيد. تعبتم هذا اسفله المنطق. رحمة الله على
المنطق. واضح ولا لا طيب الذي في التحفة ما هو - [00:42:49](#)

في التحفة الحكم سهل جدا ويمكن تقليده لان هذا فيه بعض الصعوبة بالتحفة يقول حتى وان تشاغل بقراءة دعاء الافتتاح
والتعوذ يسقط عنك ما بقي من الفاتحة وتركع وتدرك الركعة مع الامام - [00:43:11](#)

واضح؟ اذا حكمك هنا حكم من حكم المسبوق الذي لم يشتغل بقراءة سنة فهمت؟ وهذا الذي قرره في التحفة كما قال هو قول
المعظم من الشافعية واختاره جماعة منهم اذا يسع تقليده - [00:43:34](#)

جيد رأي اخر صححه العلامة ابن حجر رحمه الله في شرحي الارشاد قال يعذر الى ثلاثة اركان طويلة يعني اعطاه حكم من حكما
موافق واضح؟ اعطاه حكم حكم الموافق. واضح؟ قال يعذر الى ثلاثة اركان طويلة بناء على هذا الرأي. اذا انت - [00:43:58](#)

المشتغل بسنة منذ افتتاح وتعوذ لو ركع الامام انت معذور كمل الفاتحة يجب ان تكمل الفاتحة. اعتدى الامام كمل الفاتحة سجد
الامام كمل تمام؟ رفع الامام من السجود كمل سجد السجد الثاني كمل بعدين نقول نفس الكلام. اما انك تدخل مع اما انك تفارق -
[00:44:23](#)

امام اذا قام او جلس للتحشهد اما انك تفارقه. واحد واما انك تكون قد آآ تدخل معه تأتي بركعة في اخر صلاتك. يعني لك نفس حكم
ايش؟ لك نفس حكم الموافق. جيد. كم صارت اعزاي هذه؟ المعتمد منها - [00:44:50](#)

ما كان في الاصح في المنهاج طيب هذا كله اذا اشتغل بسنة فان لم يشتغل بسنة يركع مع الامام ويسقط عنه قراءة الباقي من
الفاتحة. انت جئت والامام آآ قائم كبرت مباشرة الله اكبر بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. ركع الامام - [00:45:10](#)

ترجع معهم تركع معه. طيب قلت انا ما اريد اركع اريد اكمل الفاتحة. واضح ولا لا؟ اتخلف لاكمال الفاتحة لك ذلك لك ذلك تخلفت
لاكمال الفاتحة مثلا الامام راكع وانا اقرأ - [00:45:36](#)

الرحمن الرحيم مالك يوم الدين اياك نعبد واياك نستعين. انت الان لك خياران. اما انك تكمل الفاتحة وتركع تدرك الركوع مع الامام
ادركت الركعة او ان الامام يقوم وانت لا زلت في الفاتحة - [00:45:56](#)

نقول فاتتك الركعة وتأتي بركة في آخر صلاتك. هل فعلك هذا تأخرك هذا لاتمام فاتحتك حال كونك مسبوقا لم تشتغل بسنة هل يكون حراما؟ الجواب ليس بحرام لكن مكروه واضح؟ ليس بحرام لكن مكروه. طيب - [00:46:10](#)

حصل انت ما زلت تكمل الفاتحة في هذه السورة حال كونك مسبوقا ولم تشتغل بسنة. انت ما زلت تكمل الفاتحة. الامام ركع. اعتدل وللسجود نقول هنا يجب اما ان تتابع الامام او تنوين المفارقة. لانه اذا لم تتابع الامام الان ولم تنوي - [00:46:30](#)

بطلت صلاتك لتخلفك عن الامام بركنين فعليين هما الركوع والاعتدال واضح؟ ولذلك قلت لكم هنا فان اتم الفاتحة ولم يركع كره فان هو الامام الى السجود وجبت متابعتة اي ويأتي بركة بعد سلام امامه - [00:46:50](#)

ان لم ينوي المفارقة فان والمفارقة واتم صلاته بنفسه فالحمد لله رب العالمين اتضح نقرأ هنا ما اكملت الدرس بقية هنا ستصبر قليلا. واما المسبوق ادارة ركع الامام في فاتحته فان اشتغل بسنة كدعاء الافتتاح او التعوذ قرأ بقدرها - [00:47:12](#)

ثم ان ادركه في الركوع اي ان ادرك الامام في الركوع اين هذه الحالة تمام ادرك الركعة والا اي وان لم يدركه بالركوع فاتته ويوافقها ويأتي بركعتين انا لكن معك في المتن بهذا التفصيل. ما اتي بالمتن بهذا التفصيل. من متن مختصر جدا. تمام؟ قال وان لم - [00:47:37](#)

اشتغل بسنة هنا. هذا كله هذا كله من هنا الى هنا المد لم يتعرض له جيد طيب قال هنا وان لم يشتغل بسنة قطع القراءة وركع قطع القراءة وجوبا ندبا. انا قد قلت لك ايش - [00:48:09](#)

فان اتم الفاتحة ولم يركع كره يعني ليس واجبا ان يقطع القراءة ممكن يقول انا اريد ان اكمل القراءة. تفضل كمل القراءة لكن بعدين لو هو الامام للسجود وانت ما زلت - [00:48:33](#)

اه هنا هنا تأتي الاشكالية واضح؟ ولذلك فان هو الامام الى السجود وجبت متابعتة اي الامام ان لم ينوي المفارقة والا نوى المفارقة والحمد لله رب العالمين. جيد؟ قال قطع القراءة - [00:48:46](#)

معه فصل تقف هنا والله اعلم وصلبناهم وسلم وبارك على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - [00:48:59](#)